

اعرض عن استعمال نظير فيما سبعة ذلك الزمان اليسير من النظر في صحة
أما لأنه قولان والأصح عدم الصحة قلت ولعل هذا التسمي إنما هو في حق
لاجره معه بقاؤنا لإيمان أصلا ولو بالتقليد وذهب غير الجمهور إلى
أن النظر ليس بشرط في صحة الإيمان بل ليس بواجب أصلا وإنما هو من
شروط الكمال فقط وقد اختلفوا في هذا القول لا يخرج العارف الوفاق من الإجماع
والهتوفى وابن سريته والامام أبو حامد القرطبي وجماعة والمحقق الذي
يبدل عقيدته ككتاب والسنة وجوب النظر الصحيح مع الترجيح في قوله
شروط صحة الإيمان أولا وقد خرج ابن العربي بقوله بأنه تعالى
بالتقليد إلى التبسطة وفيه في كتابه لموسى في الاعتقاد واعلم
علمك الله أن هذا العلم المكلف به لا يحصل من قوة ولا الهام ولا يصح
التقليد فيه ولا يجوز أن يكون الخبر طريقا إليه وإنما الطريق إليه النظر
ورسمه أنه الفكر المرتب في النفس على طريق يفضي إلى العلم بطلب به
من قام به عمل في العبادات أو غلبت فيه المظنونيات ولو كان هذا العلم محملا
منه فلهذا لا بد من ذلك لجميع العقلاء والمهاتم الوضع الله نقله ذلك في قلب
كل حي ليتحقق به التكليف وأيضا فإن الامام نوع من ضرورة وقد اختلفنا
الضرورة ولا يصح أن يقال إن إيمان بالتقليد كما قال جماعة من المتبذعة
لأنه لو عرف بالتقليد لما كان قول واحد من المتقليدين أولى بالاتباع والأقوال
التي من الآخر وأقوالهم متضادة ومختلفة ولا يجوز أيضا أن يقال إن العلم
بالخبر لأن من لم يعلمه تعالى كيف يعلم أن الخبر خبره فثبت أن طريقه للنظر

المشكلة هي نفس العقل فمن لم يعرف معانيها فليس يعاقل وبالذات التوفيق
ويجب على مكلف شرعا أن يعرف ما يجب حق مولا عز وجل وما يستحيل
وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسول عليهم الصلوة
والصلاة والسلام وعلى النبي افضل الصلوة يعني أن يجب شرعا على مكلف وهو
البايع العاقل أن يعرف ما ذكرنا لا بد معرفته ذلك يكون مؤثما محققا لا يما
على بصيرة في دينه وأخاف أن يعرف ولم يقل بجم اشار إلى أن المطلوب في عقائد
الإيمان المعروفة وهو الجزم المطابق عن دليل ولا يكتفي فيها بالتقليد وهو الجزم
المطابق في عقائد الأيمان بلا دليل ولكي وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء
بالتقليد وهذا جمهور أهل العلم كالشيخ الأشعري والقاضي في بكر العقلاء
وامام الحرمين وحكاه ابن القصار عن مالك مصانم اختلف جمهور العقلاء
بوجوب المعرفة فقال بعضهم للتقدم من الآيات ما يترك المعرفة التي
ينتهيها النظر الصحيح وقال بعضهم إنهم مؤمنون ولا يعيى إلا إذا كان فيه أهلية
لنظر النظر الصحيح وقال بعضهم للتقدم ليس مؤمن أصلا وقد نكوه بعضهم ولا يما
للمؤمنين في الشامل تقسيم المكلفين إلى أربعة أصناف فمن عاش بعد البلوغ
فما ناطق ولا سبعة النظر ونظر لم يختلف في صحة إيمانه وإن لم ينظر لم يتخلو
في عدم صحته إيمانه ومن عاش زمانا لا سبعة النظر وشغلته في ذلك

لأنه لو عرف بالتقليد لما كان قول واحد من المتقليدين أولى بالاتباع والأقوال التي من الآخر وأقوالهم متضادة ومختلفة ولا يجوز أيضا أن يقال إن العلم بالخبر لأن من لم يعلمه تعالى كيف يعلم أن الخبر خبره فثبت أن طريقه للنظر

الزمان اليسير بما عهد عليه فممن بعض النظر لم يختلف في صحة إيمانه وإن
أعوان الوجوه إلا أن هو معتقد في ذلك النظر ولا يملك في ذلك
العلمان ولكن على العقلاء أن لا يفتقدوا ولا يفتقدوا ولا يفتقدوا
العلم في استوفى في معرفة الله إلا أن العقلاء ولا يفتقدوا ولا يفتقدوا
ولأنهم حال اليوم محله في ذلك النظر وهو لا يفتقدوا ولا يفتقدوا

بأنه لو عرف بالتقليد لما كان قول واحد من المتقليدين أولى بالاتباع والأقوال التي من الآخر وأقوالهم متضادة ومختلفة ولا يجوز أيضا أن يقال إن العلم بالخبر لأن من لم يعلمه تعالى كيف يعلم أن الخبر خبره فثبت أن طريقه للنظر